

الشرح المختصر لكتاب عمدة الأحكام (٢١) كتاب الصلاة (باب

جامع .

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله له لشيخنا وللحاضرين باب جامع. عن ابي قتادة ابن ربيع الانصاري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل - [00:00:00](#)

قال احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد في الباب ختم به المؤلف رحمه الله ابواب صفة الصلاة. ويأتي باب وبخري لكنه قال قال فيه باب جامع - [00:00:20](#) لينه يجمع عدة مسائل مختلفة. فالحديث الاول في تحية المسجد. وتحية المسجد مؤكدا جدا تقرب من الوجوب. وجمهور العلماء على انها سنة. وبعض العلماء اوجبها. ولا شك ان القول بوجوبها قوي - [00:00:40](#)

جدا ولا سيما بحديث الجمعة. حينما دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال اصليت؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين. فقطع الخطبة وكلها مناص. وايضا امره ان يترك الاستماع - [00:01:00](#) خطبة ويصلي والواجب لا يترك الا لما هو اوجب منه. لكن مع هذا في الجمهور على انه سنة انها سنة وليست واجبة نعم هل هل ركعتي تحية المسجد سنة مقصودة ام المراد ان يصلي - [00:01:20](#)

الجواب الثاني فلو دخل والناس يصلون فصلى اجزأت ما نقول تصلي بعد تحية المسجد وهكذا لو صلى فصلى لكن هل له ان يجمع اكثر من نية في الصلاة؟ الجواب؟ نعم. فلو قد توظأ - [00:01:40](#) وبين والاذان قد اذن. وفي فله ان يجمع النية الراتبة وتحية المسجد. وركعتي الوضوء وبين الصلاة يجمعها وانما الاعمال بالنيات. طيب اذا دخل ثم خرج ثم رجع مرة ثانية فهل يصلي تحية المسجد - [00:02:00](#)

اليوم فيه تفصيل ان خرج بنية بنية الرجوع فتجزئه الاولى الا اذا طال الفصل الحكم ينتهي. اما اذا خرج بنية الخروج خلاص. ثم طرأ ان يعود فانه بمجرد ان يخرج ثم يعود يصلي - [00:02:20](#) المسجد تحيث المسجد مرة ثانية نعم. عن زيد بن يرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو الى جنبه في صلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام. في هذا ان الكلام مبطل - [00:02:40](#)

للصلاة الكلام كل الصلاة والمراد بالكلام هو كلام الناس والا فان الصلاة فيها كلاما قراءة والتهليل لكن المراد كلام الناس. كلام الناس. وكان ذلك مباحا في اول الاسلام. ثم نسخ وامر الناس - [00:03:00](#) السكوت نعم. وعن عبد الله ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد ابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم فيه مشروعية الابرد بصلاة الظهر وهذا انما يختص - [00:03:20](#)

بصلاة الظهر دون غيرها فلا يشرع في العصر حتى لو كان حرا لان الحر ينكسر. وقوله وفي اثبات جهنم واثبات ان لها حرا وانه وانه من اسباب هذا الحر. وقد جاء ذلك صريح - [00:03:40](#) اي حل في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتكت النار الى ربها فقالت يا ربي اكل بعضي بعضا. فاذن لها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر والبرد. من الحر والبرد وجاء - [00:04:00](#)

والزمهيرير والزمير هو البرد. في القيل طيب الان معروف ان الحر اذا يأتي اليه الشمس قربت منه واذا ابتعد اتى البرد نقول هذا هذا من الذي له سببان حسي وشرعي فالحسية يعرف حتى الكفار - [00:04:20](#)

وابتعاد الشمس منا. هذا يصير برد. واذا اقتربت اتى الحر. واما الشرعي فهو ما سمعنا. انه نفس جهنم في هرو البرد. نعم. وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها اذا - [00:04:40](#)

ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. واقم الصلاة للذكر. ولمسلم من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصلها اذا في هذا وجوب قضاء الفوائت. وانها تقضى في اي وقت. وانه لا نهي في قضاء الفوائت. فلو انه - [00:05:00](#)

استيقظ من نوم النوم بعد طلوع الشمس وقبل ان ترتفع قيد رمح يصلي وهكذا بعد العصر لو انه ذكر صلاة الظهر بعد العصر وصلى العصر لكن نسي صلاة الظهر يصلها مع ان وقت نهي لهذا الحديث. وهل مثلها - [00:05:20](#)

النوافل يعني انه ترك راتبة الفجر فهل له ان يصلها بعد آ بعد الفجر وهل لو نسي راتبة الظهر يصلها بعد العصر؟ الجواب نار. الجواب نعم وقد ثبت ذلك في الاحاديث - [00:05:40](#)

نعم. وعن جابر بن عبدالله ان معاذ بن جبل رضي الله عنهم كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشاء ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة. هذا الحديث مر معنا الاشارات اليه. اين مر معنا؟ من يذكر - [00:06:00](#)

في اطالة الصلاة. فكان معاذ رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يذهب الى قومه انتظرونا فيصلي بهم فذات مرة اطال عليهم وذكر الحديث هناك. لكن لماذا اورد المؤلف هذا الحديث هنا؟ الجواب ليبين - [00:06:20](#)

انه لا يضر اختلاف نية المأموم مع الامام. اين اختلاف هنا؟ نقول معاذ يصلي واصحابه يصلون فريضة وهذا فلا يضر. وهكذا لو صلى صلاة الظهر قبل ما يصلي العصر او العصر - [00:06:40](#)

يصلي الظهر الصواب انها جائزة. لعمر قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلف عليه - [00:07:00](#)

فقال لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلف عليه - [00:07:00](#)

واصاب انها جائزة لهذا الحديث وامثاله وابن حديث ابن عباس رضي الله عنهما حيث صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصغار مع من الصحابة مع الكبار وجه ذلك ان الصغار صلاتهم نافلة ليست فريضة لانه الى الان ما فرضت عليهم - [00:07:20](#)

فصاب النبي كل النية ان لكل نيته. نعم. وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر. فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته من الارض بسط ثوبه فسجد عليه - [00:07:40](#)

في هذا انه لابد في السجود من تمكين اعضاء السجود. وهي سبعة. الجبهة والانف والركبتان واطراف القدمين لا بد من تمكينها من الارض وعلى هذا من يصلي على الاسفنج الذي رقيق لابد ان يظهر - [00:08:00](#)

عليه والان هناك بعض السجادات التي فيها اسفنج. نقول لا بد ان تضغط عليها من اجل تتمكن من السجود. وقوله بسط ثوبه فاسجد عليه اخذ العلماء من هذا كراهية ان يصلي الانسان على شيء متصل به - [00:08:20](#)

واعلم ان صلاة الانسان على غير الارض تنقسم الى ثلاث اقسام. صلاة الانسان على غير الارض والارض العادية ثلاث اقسام القسم الاول ان يكون على شيء منفصل مثل هذه الفرش وهذه جائزة وقد ثبت - [00:08:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الخمرة صغيرة. الثاني ان يصلي على شيء من اعضاء سجوده فيجمع يديه ويزد عليهما. او يركب احدى يديه على الاخرى. وهذا يكثر في الرجلين. فيركب احدى الرجلين على الاخرى - [00:09:00](#)

اسجد فهذا مبطل للصلاة. الصلاة تبطل. الحالة الثالثة ان يصلي على شيء متصل به ليس من اعضاء السجود كالغتر والرداء والفروة والبشت فهذا مكروه الا لحاجة الدليل هذا الحديث قل فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته بالارض بسط ثوبه فسجد عليه. فيؤخذ منها - [00:09:20](#)

هذا انهم ما كانوا يصلون على ثيابهم الا عند الحاجة. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء. المراد بالثوب القطعة من القماش - [00:09:50](#)

والمراد بها هنا الازار الثوب الواحد. فاذا كان الثوب ليس طويلا فان منهي بهذا الحديث على الصلاة فيه. لكن قد مر معنا حديث جابر رضي الله عنه في اخر باب الغسل. انه صلى بهم في ثوب واحد. فيحمل هذا الحديث عن الاستحباب. يحمل هذا - [00:10:10](#) استحباب دون الوجوب. فيستحب للانسان الا يصلي الا في ثوبين. او يصلي وعلى على ثوب واحد وعلى عاتقه منه نعم. وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل ثوما - [00:10:40](#) او بصلا فليعتزلن وليعتزل مسجدا وليقعد في بيته واوتي بقدر فيه حضرات من بول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما من الوقول فقال قربوها الى بعض اصحابه. فلما رآه كره اكلها قال قل فاني اناجي من لا تناجي. وعن جابر ابن - [00:11:00](#) بالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن من مسجدا فان تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم. في هذا نهى من اكل شيئا فيه رائحة مؤذية - [00:11:20](#) ان لا يصلي في المسجد وتعديل ذلك بانه يتأذى المصلون ويتأذى الملائكة. كالبصل والكراث والثوم واشد من ذلك الدخان وهل من ذلك ما لو كان في في الانسان رائحة طبيعية مؤذية - [00:11:40](#) في فمه؟ الجواب نعم. ومثله العرق. بعض الناس يخرج من ابطه رائحة كريهة. فاذا كانت ما تنقطع فانه ينهى عن الصلاة في المسجد ويصلي في بيته. طيب. وفيه انه ينبغي للانسان - [00:12:00](#) ان يقطع الروائح الكريهة وقد مر معنى ذلك حين في باب السواك وان الانسان ينبغي ان يكون على احسن هيئة وكان النبي صلى الله عليه يكره ان توجد منه الرائحة الخبيثة. فان احتاج الانسان اكل البصل - [00:12:20](#) اما استطبابا علاجا يعني او شهوة اشتهى فهل عليه اثم؟ الجواب لا يأكله ولكن ليس في المسجد صلي في البيت لكن هل يؤجر صلاة الجماعة؟ ام صلاة الفرض؟ ماها؟ حريص على الصلاة؟ ايه. ايه كل يوم يصلي في المسجد وحريص - [00:12:40](#) تكتب له لا لا مو مفرد واحد منكم طالب علم ها كان استبأبا وان كان شهوته جيد نقول هذا التفصيل نقول ان كان باطل يعني علاجا فانه يؤجر صلاة الجماعة. وان كان دعوة فانه لا - [00:13:10](#) لكنه لا يأثم لان هذي باختياره. هذا باختياره. ان قال قائل الملائكة تتأذى ما يتأذى ادم معنى هذا انا ما ناكل بصل اصلا معنى الملائكة. صح؟ الانسان مع الملائكة دائما - [00:13:40](#) طيب الملائكة تأذن ما تؤذ بن ادم؟ الجواب المراد بنا ملائكة المسجد ملكة خاصون بدليل اننا لم ننهي نهيا عاما عن اكل الثوم والبصر وانما عند الصلاة. نعم ما شاء الله اذا خلاص اذا هذي الايام هذي ناكل بصل بيدين ورجلينا - [00:14:00](#) الاخ عبد الله يقول طيب ما دام كذا نتباعد وبس. او او الذي او نسبة كمادات طب والملائكة؟ الملائكة ما فيها تباعد الملائكة. لا. من من اكل البصر فيقعد في بيته. اذا اتى بما يزيلها اذا قدر هذا ما بس لا بأس - [00:14:30](#) تحط بدر مع علته. نعم. وعلى كل بيصلي سواء في المسجد او في البيت. صحيح؟ بس ما في ملائكة مثلا لا لا مراد الملائكة خاص بالمسجد ملائكة تتعلق بالمسجد لا الملائكة العامة - [00:15:00](#)